

تعليمات
رقم (10) لسنة 2006

- فى شان توقيع حجز إداري تحت يد الجمارك على مبالغ مستحقة للمصلحة لدى بعض المنشآت .

- يراعى عدم إخطار مصلحة الجمارك بتوقيع حجز تحت يدها على المبالغ التي يتعين عليها ردها تنفيذاً لأحكام قضائية إلا إذا كانت هذه المبالغ محققة الوجود ومعينة المقدار وحالة الأداء وغير متنازع عليها أو أن يكون صادر بها أحكام قضائية نهائية لصالح المصلحة .

برجاء مراعاة ذلك عند التطبيق ، ،
والله ولى التوفيق

رئيس
مصلحة الضرائب على
المبيعات

" محمود

تحريراً فى : 15 / 6 / 2006

نجلاء المغربى ..

محمد على "